

Distr.: General
28 August 2020
Arabic
Original: English



المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إن يشير إلى قراراته السابقة وبيانات رئاسته بشأن الحالة في الصومال،

وإن يؤكد من جديد احترامه لسيادة الصومال ولسلامته الإقليمية واستقلاله السياسي ووحدته، ويشدد على أهمية العمل من أجل منع التداعيات المزعزعة للاستقرار الناشئة عن المنازعات الإقليمية من الامتداد إلى الصومال،

وإن يعرب عن بالغ القلق من التهديد المستمر الذي تشكله حركة الشباب، وكذلك من وجود جماعات مرتبطة بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (تنظيم الدولة الإسلامية، المعروف أيضا باسم داعش)، ويدين الهجمات التي تشنها حركة الشباب في الصومال والمنطقة، بما في ذلك الهجوم الذي نُفذ في 28 كانون الأول/ديسمبر 2019 وأسفر عن مقتل أكثر من 90 شخصا وإصابة أكثر من 140 آخرين، وإن يعرب عن القلق من تزايد استخدام الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، ويكرر تأكيد تصميمه على دعم الجهود الشاملة الرامية إلى الحد من التهديد الذي تشكله حركة الشباب في الصومال،

وإن يشيد بالشجاعة التي أبدتها قوات الأمن الصومالية وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال والتضحيات التي قدمتها في مواجهة حركة الشباب، ويثني على مساهمة بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال في بناء سلام واستقرار دائمين في الصومال، وإن ييسلم بأن الأمن الذي توفره بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال لا يزال يشكل مساهمة كبيرة، ويسلم كذلك بالحاجة إلى زيادة الكفاءة والفعالية في الدعم الدولي المقدم للجهود الأمنية الصومالية، لا سيما في أفق تولي المؤسسات والقوات الأمنية الصومالية زمام الأمور في مجال الأمن في عام 2021،

وإن يشدد على الدور الأساسي الذي تقوم به بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال في دعم حكومة الصومال الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد عن طريق إسداء المشورة الاستراتيجية وبذل المساعي الحميدة وبناء القدرات وتنسيق الدعم المقدم من الشركاء الدوليين، بما في ذلك فيما يتعلق بدعم الانتخابات، ويؤكد أن هذه الولاية مكملة لولايات بعثة الاتحاد الأفريقي وفريق الأمم المتحدة القطري والدعم المقدم من الشركاء الدوليين الآخرين، ويشدد على أهمية التنسيق فيما بين الشركاء الدوليين،



الرجاء إعادة استعمال الورق



واند يعرب عن دعمه الكامل للممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، وللممثل الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي في الصومال ورئيس بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، **ويشجع** الجهود الرامية إلى زيادة تعزيز العلاقات بين حكومة الصومال الاتحادية والأمم المتحدة،

واند يرحب بوصول الصومال في 25 آذار/مارس 2020 إلى نقطة اتخاذ القرار في إطار مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، **ويرحب كذلك** بالإصلاحات الاقتصادية والمالية التي قام بها الصومال وبوضع خطته الإنمائية الوطنية التاسعة التي قامت عليها هذه، بما في ذلك التعاون بين حكومة الصومال الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد، **واند يشير** إلى أن مواصلة التعاون في الإصلاحات السياسية والأمنية والإنمائية والاقتصادية ستكون أمراً ضرورياً لاستيفاء نقطة الإنجاز المطلوبة في مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون،

واند يؤكد أهمية الأخذ بنهج شامل في بناء السلام والحفاظ على السلام في الصومال، لا سيما عن طريق منع نشوب النزاعات ومعالجة أسبابها الجذرية في جميع مراحل النزاع، والاضطلاع بالإصلاحات السياسية والاقتصادية والأمنية، وتعزيز التنمية الاجتماعية،

واند يرحب كذلك بالالتزامات التي أعلنها أصحاب المصلحة الصوماليون في منتدى الشراكة المعني بالصومال لعام 2019 لتسريع الإصلاحات في القطاع الأمني والإصلاحات الاقتصادية والسياسية، ولا سيما الالتزامات الرامية إلى تكريس النظام الاتحادي والقيام في فترة 2020/2021 بإجراء انتخابات حرة ونزيهة وذات مصداقية، **واند يرحب أيضاً** بالحوار الذي جرى في الآونة الأخيرة بين حكومة الصومال الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد، **ويكرر التأكيد** على أن الانتخابات، المقرر إجراؤها في فترة 2020/2021، ينبغي أن تكون شفافة وشاملة للجميع، وأن تُجرى وفقاً لستور الصومال الاتحادي المؤقت، وأن تكون مراعية تماماً لتوصيات اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات والتشريعات البرلمانية ذات الصلة، وأن تستند إلى توافق في الآراء واسع النطاق يشمل جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك حكومة الصومال الاتحادية، والولايات الأعضاء في الاتحاد، والبرلمان، **واند يؤكد** أهمية عملية انتخابية تُجرى في موعدها وتكون شاملة للجميع بالنسبة للاستقرار السياسي في الصومال، **واند يكرر كذلك تأكيد** تطلعه إلى أن تكفل الانتخابات المقبلة في الصومال تمثيل جميع الصوماليين، تمثيلاً مع الالتزامات المعلنة منذ زمن بعيد بإجراء انتخابات وفق مبدأ الصوت الواحد للشخص الواحد،

واند يرحب بالتقدم الذي أحرز في الاجتماعات التي عُقدت في الآونة الأخيرة بين حكومة الصومال الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد، **ويشدد** على الحاجة الملحة إلى التعاون الكامل بين حكومة الصومال الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد، **واند يشير** إلى مسؤوليات جميع الأطراف في تحسين التعاون والانخراط في المناقشات التي تقودها حكومة الصومال الاتحادية في دوسمريب، **ويؤكد** أهمية التعاون وتوافق الآراء لإحراز المزيد من التقدم في الأولويات الوطنية الرئيسية، بما في ذلك تنفيذ هيكل الأمن الوطني، والاتفاق على نظام قضائي اتحادي، وتقاسم السلطة والموارد، ومراجعة الدستور، والنظام المالي الاتحادي، والتخطيط للانتخابات الوطنية وإجرائها،

واند يرحب أيضاً بسن قانون الانتخابات في شباط/فبراير 2020، الأمر الذي يمثل خطوة هامة إلى الأمام، وبتسوية البرلمان الاتحادي الصومالي لمسائل رئيسية معلقة، بالتعاون مع اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات، بما في ذلك تحديد الدوائر الانتخابية، وتوزيع المقاعد على الدوائر الانتخابية، وتنفيذ حصص 30 في المائة من المقاعد للنساء التي التزم بها الصومال، وتمثيل بنادر و "صوماليلاند"، **واند يشير** إلى

أهمية تقديم الدعم من الجهات المانحة في الوقت المناسب بعد الاتفاق على نموذج انتخابي ديمقراطي قابل للتنفيذ وغير مكلف،

واند يؤكد من جديد كذلك أهمية السياسات الشاملة للجميع والانتخابات الديمقراطية في ضمان السلام والاستقرار على المدى الطويل في الصومال، **ويشدد** على الحاجة إلى التعجيل بتنفيذ إطار المساءلة المتبادلة المتفق عليه، بما في ذلك الأهداف السياسية والاقتصادية والأمنية، **واند يدرك** أن حكومة الصومال الاتحادية تقع عليها المسؤولية الأولى عن الوفاء بالتزامات الصومال، بالتعاون الوثيق مع الولايات الأعضاء في الاتحاد،

واند يعرب عن القلق من حالات التأخير في توطيد النظام الاتحادي في الصومال، **ويشدد** على أهمية إحرار تقدم في الأولويات الرئيسية، بما في ذلك تقاسم السلطة والموارد، وتقاسم المسؤوليات عن الأمن، ومراجعة الدستور، والنظام المالي الاتحادي، وهي أمور تتطلب كلها التوصل إلى اتفاقات سياسية يمكن أن تشكل أساساً للتشريع في البرلمان الاتحادي،

واند يعترف بجهود المصالحة المبذولة في غالمودوغ، **ويؤكد من جديد** أهمية استمرار السلام والمصالحة في جوبالاند، **ويشدد** على أهمية الحوار وعمليات المصالحة المحلية في تحقيق الاستقرار في الصومال، **واند يؤكد من جديد كذلك** أهمية الدور القيادي الذي تضطلع به حكومة الصومال الاتحادية ومشاركة الولايات الأعضاء في الاتحاد في جهود التخفيف من حدة التوترات والحوار البناء،

واند يرحب بالمحادثات المباشرة التي جرت بين قادة الصومال و"صوماليلاند" في جيبوتي في الفترة من 12 إلى 15 حزيران/يونيه، **ويشجع** على إجراء المزيد من المناقشات التقنية والسياسية بين الطرفين من أجل بناء الثقة وتعزيز التنسيق السياسي،

واند يرحب بزيادة التركيز على الحاجة إلى تنشيط الاجتماعات الرفيعة المستوى في إطار النهج الشامل للأمن من خلال التقدم الذي أحرزته لجنة الأمن والعدل المنشأة حديثاً في إصلاح قطاع الأمن، بما في ذلك في دفع مرتبات عناصر قوات الأمن بالوسائل الإلكترونية، وإدارة الموارد البشرية، والتقدم المحرز في تنفيذ نموذج الشرطة الجديد، والتقدم الأولي في تنفيذ العمليات ضد حركة الشباب في شبيلي السفلى، **واند يعرب عن قلقه** من حدوث مزيد من حالات التأخير في تنفيذ هيكل الأمن الوطني، وفي تنفيذ الخطة الانتقالية التي يقودها الصوماليون، والتي التزمت حكومة الصومال الاتحادية بتحديثها بحلول نهاية أيلول/سبتمبر 2020، وفي إنشاء قوات صومالية مقتدرة وغير مكلفة وخاضعة للمساءلة، وفي إدماج القوات الإقليمية في القوات المسلحة الاتحادية، **واند يعرب كذلك عن القلق** مما يترتب على انعدام حوار سياسي وتزايد التوترات بين حكومة الصومال الاتحادية وبعض الولايات الأعضاء في الاتحاد من عواقب تنذر بتأخير مجموعة من الإصلاحات الأمنية، **ويؤكد** الحاجة إلى التعجيل بتنفيذ إصلاحات قطاع الأمن،

واند يكرر تأكيد الحاجة إلى تنسيق التفاعل بين جميع الجهات الفاعلة من أجل الانتقال إلى قيادة أمنية صومالية في عام 2021، تمسحياً مع القرار 2520 (2020)، والمفهوم الاستراتيجي لعمليات بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال لفترة 2018-2021، والأهداف المحددة في الخطة الانتقالية التي يقودها الصوماليون، **ويشدد** في هذا الصدد على أهمية التقييم المستقل بهدف عرض خيارات على مجلس الأمن بشأن المشاركة الدولية في الترتيبات الأمنية في الصومال بعد عام 2021، بما في ذلك دور الأمم المتحدة،

ولا سيما دور بعثة الأمم المتحدة، والاتحاد الأفريقي والشركاء الدوليين، على النحو المنصوص عليه في قراره 2520 (2020)، وعلى الحاجة إلى إجراء مناقشات شاملة مع جميع الجهات الفاعلة المعنية،

واند يعرب عن بالغ القلق من الأزمات الإنسانية المستمرة في الصومال نتيجة للنزاع الذي طال أمده وتكرر ظواهر من قبيل الجفاف والفيضانات وغزو الجراد، **واند يدرك** أن جائحة كوفيد-19 تشكل تحدياً إضافياً وعميقاً للمنظومة الصحية في الصومال، وللحالة الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية، وكذلك للتماسك الاجتماعي، بسبب تزايد الوصم، **واند يعرب كذلك عن القلق** من عدد اللاجئين الصوماليين وتزايد عدد النازحين وتزايد احتياجاتهم الإنسانية وحاجتهم إلى الحماية، **ويرحب** بقيام حكومة الصومال الاتحادية في الآونة الأخيرة بالمصادقة على اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخلها في أفريقيا (اتفاقية كمبالا)، **واند يدعو** حكومة الصومال الاتحادية إلى تنفيذ أحكام الاتفاقية تنفيذاً كاملاً وإحراز تقدم في التزامها بإيجاد حلول دائمة للنازحين في الصومال، **واند يؤكد من جديد** إدانته الشديدة للاستهداف المتمدد للمدنيين، بمن فيهم العاملون في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، والأعيان المدنية في حالات النزاعات المسلحة، فضلاً عن الاستخدام العشوائي للأسلحة في المناطق المأهولة بالسكان وعواقبها على السكان المدنيين، **ويدعو** جميع أطراف النزاع في الصومال إلى الكف عن هذه الممارسات وفقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، **ويرحب** بالجهود التي تبذلها حكومة الصومال الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد والأمم المتحدة، وبما أبدته الجهات المانحة من تجاوب ودعم سخي، **ويشجع** على زيادة التعاون مع الجهات الفاعلة في المجال الإنساني الدولية والوطنية للتخفيف من حدة الحاجة الآنية، **واند يؤكد** الحاجة إلى زيادة وتنويع الاستثمارات في القدرة على الصمود، بما في ذلك بالنسبة للنازحين داخلها، من أجل الحد من الحاجة الطويلة الأمد ومساعدة الصومال لتحقيق التنمية المستدامة،

واند يدين استمرار انتهاكات القانون الدولي الإنساني والانتهاكات والتجاوزات الماسة بحقوق الإنسان، **ويعرب عن بالغ القلق** بوجه خاص من الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد الأطفال والانتهاكات والتجاوزات التي تنطوي على العنف الجنسي والجنساني في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، **واند يقر** بأن النساء والفتيات يتأثرن بشكل غير متناسب بهذه الانتهاكات والتجاوزات في الصومال، **ويشير** إلى استنتاجات عام 2020 بشأن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/174)، والقرار 1325 (2000)، وجميع القرارات اللاحقة بشأن المرأة والسلام والأمن، **ويشجع** على الإسراع بسن قانون حقوق الطفل الصومالي، **ويؤكد** الحاجة إلى احترام حقوق الإنسان وحمايتها وتعزيزها، وإلى إنهاء الإفلات من العقاب ومحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات أو التجاوزات الماسة بحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، **ويؤكد من جديد** دعمه لسياسة الأمم المتحدة القاضية بعدم التسامح إطلاقاً مع أي شكل من أشكال الاستغلال والانتهاك الجنسيين،

واند يشير إلى القرار 2532 (2020) الذي يطالب بوقف عام وفوري للأعمال العدائية في جميع الحالات المدرجة على جدول أعمال المجلس ويدعو جميع الأطراف في النزاعات المسلحة إلى الدخول فوراً في هدنة إنسانية تستمر 90 يوماً متتالية على الأقل، من أجل إفساح المجال لإيصال المساعدات الإنسانية بشكل آمن وفي الوقت المناسب ودون عوائق ودون انقطاع وفقاً لمبادئ العمل الإنساني المتمثلة في الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال،

واند يعرب عن بالغ القلق من التهديد الإنساني الخطير المحدق بالمدنيين من جراء الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع في الصومال، مع ما ينجم عن ذلك من آثار اجتماعية واقتصادية وخيمة بالنسبة إلى سكان الصومال، وكذلك بالنسبة إلى الأفراد العاملين في مجال إنفاذ

القانون والبرامج والعمليات المتعلقة بتقديم المساعدة الإنسانية وحفظ السلام والتأهيل وإزالة الألغام، **وإن يقر** بأن الإجراءات المتعلقة بالألغام تسهم في حماية المدنيين وتدعم الجهود الرامية إلى تحقيق الاستقرار وبناء السلام، **ويشدد** على الحاجة إلى التعجيل بتدابير بناء القدرات التي تهدف إلى تعزيز القدرات على التخفيف من خطر الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع في الصومال،

وإن يسلم كذلك بالآثار السلبية لتغير المناخ وغيره من التغيرات الإيكولوجية والكوارث الطبيعية، من بين عوامل أخرى، على استقرار الصومال، بما في ذلك من خلال الجفاف والتصحر وتدهور الأراضي وانعدام الأمن الغذائي، **وإن يشير** إلى بيانه الرئاسي S/PRST/2011/15،

1 - **يقرر** أن يمدد حتى 31 آب/أغسطس 2021 الولاية المنوطة ببعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال بصيغتها الواردة في الفقرة 1 من القرار 2158 (2014)؛

2 - **يدين بشدة** الهجمات المستمرة التي تشنها جماعة الشباب الإرهابية، بما في ذلك الهجمات التي تشنها على صعيد المنطقة، وعلى مجمع الأمم المتحدة في مقديشو وعلى مرافق بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، **ويحث** حكومة الصومال الاتحادية وبعثة الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة على العمل بشكل وثيق من أجل تعزيز السلامة والأمن لمرافق الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وموظفيها؛

3 - **يطلب** إلى بعثة الأمم المتحدة أن تحتفظ بوجودها وتعززها في جميع الولايات الأعضاء في الاتحاد، رهنا بالمتطلبات الأمنية للأمم المتحدة وضمن ما تسمح به الحالة الأمنية، **ويرحب** بالعلاقة المتينة القائمة بين بعثة الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال وفريق الأمم المتحدة القطري وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، **ويشدد** على أهمية أن تستمر جميع الكيانات في زيادة توطيد تلك العلاقات على جميع المستويات، بما في ذلك من خلال منتدى التنسيق للقيادات العليا؛

4 - **يعرب عن تقديره العميق** لدعم بعثة الأمم المتحدة لحكومة الصومال الاتحادية وفق المنصوص عليه في الفقرة 1 من قراره 2158 (2014)، ولا سيما فيما يتعلق بوضع سياسات شاملة للجميع والأعمال التحضيرية لانتخابات عام 2021، وعملية مراجعة الدستور، والوساطة في النزاعات ومنع نشوبها وحلها، وإنشاء نظام اتحادي للشرطة والقضاء، وتعزيز سيادة القانون وإصلاح قطاع الأمن، وتنسيق الدعم المقدم لبناء القدرات في مجال مكافحة الفساد؛

5 - **يقرر كذلك** أن تواصل بعثة الأمم المتحدة تنسيق الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة، بالتعاون الكامل مع حكومة الصومال الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد، مع التركيز بوجه خاص على المهام التالية:

(أ) تقديم الدعم إلى الحكومة الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد لتسريع الأخذ بسياسات شاملة للجميع تقودها الحكومة الصومالية، والتوصل إلى اتفاق سياسي، من أجل الوفاء بالالتزامات السياسية والأمنية المشتركة، من خلال حوار رفيع المستوى يكون منتظما وشاملا للجميع يُجرى على جميع الأصعدة بين الحكومة الاتحادية وجميع الولايات الأعضاء في الاتحاد؛

(ب) تقديم الدعم للجهود التي تبذلها الحكومة الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد من أجل تحقيق المصالحة فيما بين العشائر وداخل كل عشيرة على حدة على المستويات المحلي والإقليمي

والوطني، بما في ذلك الجهود المبذولة في غالمودوغ وجوبالاند، باعتبار ذلك أساساً لتحقيق الاستقرار الطويل الأمد في الصومال، وتقديم الدعم للجهود الرامية إلى تعزيز الحوار بين الحكومة الاتحادية و"صوماليلاند"؛

(ج) تقديم الدعم، من خلال بذل البعثة مساعيها الحميدة ومن خلال تقديم المساعدة التقنية والتشغيلية واللوجستية إلى الحكومة الاتحادية والبرلمان الصومالي واللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات وجميع أصحاب المصلحة الآخرين الذين يكون لهم دور متفق عليه في إجراء الانتخابات، وذلك بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال، بهدف إجراء انتخابات تكون حرة ونزيهة وفي الموعد وسلمية وشفافة وذات مصداقية وشاملة للجميع، وتشتمل على جانب يقوم على التصويت المباشر بحيث يتمكن أكبر عدد ممكن من المواطنين من الإدلاء بأصواتهم في فترة 2020/2021، وفقاً للدستور الاتحادي المؤقت للصومال، ومع مراعاة التامة لوجهات نظر أصحاب المصلحة المعنيين، والتركيز بشكل خاص على دعم اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات على الصعيد الوطني وفي الولايات الأعضاء في الاتحاد، جنبا إلى جنب مع أصحاب المصلحة المحليين، من أجل تمكين اللجنة من الوفاء بولايتها الدستورية المستقلة في تنظيم الانتخابات على النحو المتفق عليه بين أصحاب المصلحة المعنيين، ومواصلة دعم الجهود الرامية إلى إحراز تقدم نحو تحقيق هدف إجراء انتخابات عامة، وتقديم الدعم اللازم لتعزيز التنسيق في الدعم الانتخابي الدولي المقدم للصومال؛

(د) إسداء المشورة التقنية وبناء القدرات لدعم الحكومة الاتحادية فيما تبذله من جهود لتمكين جميع الصوماليين، بمن فيهم النساء والشباب وعشائر الأقليات والأشخاص ذوي الإعاقة والنازحون واللاجئون الصوماليون، من المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة في جهود المصالحة وتسوية النزاعات وبناء السلام والانتخابات، بما في ذلك دعم الالتزامات الصومالية بضمان شغل النساء لما لا يقل عن 30 في المائة من المقاعد في مجلسي البرلمان، وزيادة مشاركة وتمكين النساء والأقليات والفئات المهمشة الأخرى في جميع مستويات صنع القرار؛

(هـ) تقديم الدعم إلى الحكومة الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد للتعبيل بتنفيذ الإصلاحات الرئيسية لقطاع الأمن، بالاشتراك مع الشركاء الدوليين وبعثة الاتحاد الأفريقي ومكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال، بما في ذلك إقامة هيكل أمني وطني متكامل، بعنصر عسكري وعنصر مدني، وتنفيذ الخطة الانتقالية التي يقودها الصوماليون، والاتفاق على نموذج اتحادي للعدالة والإصلاحات، وإنشاء وتعزيز مؤسسات لسيادة القانون تكون فعالة وخاضعة للمساءلة ودستورية؛

(و) تقديم التنسيق والمشورة الاستراتيجية لتحسين عمل النهج الشامل للأمن والتعاون بين الحكومة الاتحادية والشركاء الدوليين، على النحو المتفق عليه في ميثاق الأمن في مؤتمر لندن بشأن الصومال لعام 2017؛

(ز) تقديم الدعم لكيانات الأمم المتحدة لكفالة تنفيذ سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان على نطاق المنظومة في كل ما تقدمه الأمم المتحدة من دعم لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال ولقطاع الأمن الصومالي، مع التركيز بقوة على تعزيز التفاعل مع الحكومة، بما في ذلك بشأن تنفيذ تدابير التخفيف والامتنال والمساءلة؛

(ح) إسداء المشورة التقنية والدعم في مجال بناء القدرات لإنشاء المفوضية الوطنية لحقوق الإنسان ولحكومة الصومال الاتحادية، ولا سيما الوزارة المعنية بالنهوض بالمرأة وبحقوق الإنسان، وذلك

لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الصومال، بما في ذلك لحماية النساء والفتيات من العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، ولتعزيز المساءلة عن الانتهاكات والتجاوزات الماسة بحقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال العمل مع المجتمع المدني، وتعزيز ومواءمة ما يُبذل من جهود في مجال حقوق الإنسان على نطاق جميع البرامج الأمنية والإنسانية، ورصد حالة حقوق الإنسان وإدراج معلومات عنها في التقارير التي يقدمها الأمين العام وفقاً للفقرة 16؛

(ط) تقديم الدعم، في حدود الولاية المنوطة بها الموارد المتاحة لها، لحكومة الصومال الاتحادية في تنفيذ إطار المساءلة المتبادلة في الصومال لعام 2019؛

(ي) تقديم الدعم إلى حكومة الصومال الاتحادية لتنفيذ استراتيجية الصومال وخطة عمله الوطنيتين لمنع ومكافحة التطرف العنيف، وذلك من أجل تعزيز قدرة الصومال على منع الإرهاب ومكافحته، بما في ذلك تعزيز قدرة الصومال على معالجة الظروف المؤدية إلى انتشار الإرهاب، امتثالاً للالتزامات الصومال بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين، وتقديم الدعم للجهود التي يبذلها الصومال ليصبح دولة طرفاً في الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية لمكافحة الإرهاب؛

(ك) تقديم الدعم والمشورة ذات الطابع الاستراتيجي بشأن السياسات لتعزيز قدرة الحكومة الاتحادية على تقديم الخدمات واجتذاب الاستثمارات، ومساعدة الحكومة الاتحادية على وضع الأطر اللازمة لإدارة الموارد وتقاسم السلطة، وذلك لتمكين الصومال من تعزيز عمليات حشد الإيرادات وتخصيص الموارد وتنفيذ الميزانية ومكافحة الفساد، على النحو المبين في الشراكة الجديدة من أجل الصومال؛

(ل) تقديم الدعم في الجهود التي يبذلها الصومال للنهوض بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، في إطار العمل الوثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري، وتقديم المشورة الاستراتيجية اللازمة لبناء القدرات المؤسسية بما يتماشى مع خطة التنمية الوطنية للصومال، والتعاون مع المؤسسات المالية الدولية لتقديم الدعم في حشد المساعدة الاقتصادية والإنمائية، وضمان التعاون الفعال والمتكامل من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها وتعزيز التعاون مع الشركاء المعنيين بهدف تحقيق الاستفادة القصوى من تمويل التنمية في الصومال، بما في ذلك في مواجهة الفيضانات والجراد وجائحة كوفيد-19؛

6 - **يدعو** الحكومة الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد إلى القيام على سبيل الاستعجال بتعزيز المشاورات الواسعة النطاق والجهود الرامية إلى التوصل إلى توافق في الآراء من خلال آليات التشاور على جميع المستويات، ومع مجلسي البرلمان، بشأن الأولويات الوطنية الرئيسية، بما في ذلك تنفيذ هيكل الأمن الوطني، وتنفيذ الخطة الانتقالية التي يقودها الصوماليون، وإجراء المزيد من الإصلاحات الاقتصادية، ومراجعة الدستور، وإجراء الانتخابات في موعدها؛

7 - **يحث** السلطات الصومالية على تهيئة مناخ سياسي وأمني موات لإجراء انتخابات شاملة للجميع في جميع أنحاء الصومال وعلى جميع المستويات لتعزيز التعددية السياسية وإفساح المجال السياسي أمام الأحزاب السياسية المنشأة بصورة قانونية، بما في ذلك أحزاب المعارضة، لتقوم بدورها وتمارس حقوقها وتضطلع بمسؤولياتها، وصون الحقوق وحرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي والتنقل، بما في ذلك ضمان قدرة الصحفيين المستقلين على العمل بحرية، وإدانة خطاب الكراهية والتحريض على العنف، **ويدعو**

جميع الولايات الأعضاء في الاتحاد إلى السماح للجنة الوطنية المستقلة للانتخابات بالعمل بحرية في كل ولاية من الولايات الأعضاء في الاتحاد بالقدر المطلوب لتنفيذ النموذج الانتخابي المتفق عليه؛

8 - **يعرب عن قلقه** من جميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني والانتهاكات والتجاوزات الماسة بحقوق الإنسان، بما في ذلك تلك التي تنطوي على العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس في ظروف النزاع، **ويدعو كذلك** جميع الأطراف إلى الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، حسب الاقتضاء، فيما يتعلق بحماية السكان المدنيين والأعيان المدنية، **ويكرر كذلك تأكيد** الحاجة الملحة والحتمية إلى محاسبة جميع المسؤولين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني والانتهاكات والتجاوزات الماسة بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في حرية التعبير، بما يشمل ما يُرتكب منها ضد الصحفيين وغيرهم من العاملين في مجال الإعلام والأفراد المرتبطين بهم؛

9 - **يطالب** جميع الأطراف في النزاع باتخاذ التدابير المناسبة لوضع حد للانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد الأطفال ومنع وقوعها، بما في ذلك التجنيد المستمر للأطفال واستخدامهم في النزاع المسلح، وفقا للالتزامات التي ينص عليها القانون الدولي، وبتحديد المسؤولين عن هذه الانتهاكات والتجاوزات، ومعاملة الأطفال الذين يتم تسريحهم من القوات المسلحة والجماعات المسلحة أو يُفصلون عنها بأي طريقة أخرى باعتبارهم ضحايا في المقام الأول وفقا لمبادئ باريس التي وافقت عليها الحكومة الاتحادية، والتوقف عن احتجاز جميع الأطفال بتهم المس بالأمّن الوطني حيثما كان في ذلك انتهاك للقانون الدولي الواجب التطبيق، **ويدعو** الحكومة الاتحادية إلى التنفيذ الكامل لاتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل لعام 1989، وخطتي العمل اللتين وقّعت عليهما الحكومة الاتحادية في عام 2012 لإنهاء ومنع كل من تجنيد واستخدام الجنود الأطفال وقتل وتشويه الأطفال، والأمر الصادر عن قيادة الجيش الوطني الصومالي بشأن حماية حقوق الطفل قبل العمليات وفي أثنائها وبعدها، وخريطة الطريق الموقعة في عام 2019، وإجراءات التشغيل الموحدة بشأن تسليم الأطفال، **ويشدد** على الحاجة إلى تعزيز الإطار القانوني والتنفيذي لحماية الأطفال في الصومال، بما في ذلك عن طريق انضمام الصومال إلى البروتوكولين الاختياريين الملحقين باتفاقية حقوق الطفل وإلى الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته؛

10 - **يدين كذلك بقوة** أي إساءة لاستخدام المساعدات الإنسانية أو أي عرقلة لها، بما في ذلك الاعتداءات على العاملين في المجالين الإنساني والطبي، وعلى وسائل نقلهم ومعداتهم، وكذلك على المستشفيات والمرافق الطبية الأخرى، في انتهاك للقانون الدولي، **ويطالب** بأن تسمح جميع الأطراف بالوصول الكامل والأمن والسريع دون عوائق وأن تيسر ذلك من أجل إيصال المعونة في الوقت المناسب إلى المحتاجين في جميع أنحاء الصومال بما يتماشى مع المبادئ الإنسانية، بما في ذلك عبر تفكيك نقاط التفتيش غير القانونية وإزالة العقبات الإدارية، **ويشدد** على أهمية المحاسبة السليمة في سياق تقديم الدعم الإنساني الدولي؛

11 - **يدعو** الحكومة الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد وجميع الجهات الفاعلة المعنية إلى تيسير التوصل إلى حلول دائمة للنزوح الداخلي ودعم هذه الحلول وتنفيذها، عند الاقتضاء، بما في ذلك الحلول القائمة على الإدماج المحلي أو إعادة التوطين، وإلى تهيين الظروف المواتية التي تتيح للاجئين والنازحين العودة الطوعية والأمنة والمستدامة التي تحفظ كرامتهم، بدعم من المجتمع الدولي؛

12 - **يُشدّد** على الحاجة إلى قيام الحكومة الاتحادية بإنشاء وتفعيل المفوضية الوطنية لحقوق الإنسان، والتعجيل بتعيين أعضاء المفوضية، وإنشاء وتفعيل المحكمة الدستورية ولجنة الخدمات القضائية انسجاماً مع الدستور المؤقت والتشريعات ذات الصلة، **ويدعو** الحكومة الاتحادية إلى تنفيذ التشريعات الرامية إلى حماية حقوق الإنسان والتحقيق في الجرائم التي تنطوي على انتهاكات أو تجاوزات ماسة بحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس في ظروف النزاع وما بعد انتهاء النزاع وإلى ملاحقة مرتكبي تلك الجرائم، **ويدعو كذلك** الحكومة الاتحادية إلى كفالة أن يكون التشريع المتعلق بالجرائم الجنسية متوافقاً مع التزاماتها بموجب القانون الدولي والالتزامات المتعلقة بحماية الأطفال والنساء، **ويحث** الحكومة الاتحادية على أن تسرع، بدعم من الأمم المتحدة، في تنفيذ البيان المشترك واعتماد وتنفيذ خطة العمل الوطنية الجديدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، **ويشيد** بالحكومة الاتحادية لالتزامها بالوفاء بما عليها من التزامات في مجال تقديم التقارير في إطار هيئات معاهدات حقوق الإنسان؛

13 - **يطلب** إلى الأمم المتحدة وحكومة الصومال الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد أن تراعي الآثار السلبية الناجمة عن تغير المناخ وغيره من التغيرات الإيكولوجية والكوارث الطبيعية، من بين عوامل أخرى، فيما تنفذه من برامج في الصومال، بما في ذلك من خلال الاضطلاع بعمليات لتقييم المخاطر وتنفيذ استراتيجيات لإدارة المخاطر تتعلق بهذه العوامل، **ويطلب** إلى الأمين العام أن يقدم في هذا الصدد معلومات عن المستجدات في التقارير التي يكلف بتقديمها، حسب الاقتضاء؛

14 - **يشير** إلى طلبه في القرار 2520 (2020) بأن يجري الأمين العام تقييماً مستقلاً، بحلول 10 كانون الثاني/يناير 2021، وأن يقدم خيارات إلى مجلس الأمن بشأن الدعم الدولي للبيئة الأمنية برمتها في الصومال بعد عام 2021، **ويكرر التأكيد** أن الخيارات المتعلقة بدور بعثة الأمم المتحدة في هذا الصدد ينبغي أن تُقدم في إطار هذا التقييم المستقل؛

15 - **يؤكد** أنه سيبقي الحالة في الصومال قيد الاستعراض المستمر، وأنه سيكون على استعداد لاستعراض الأحكام الواردة في هذا القرار في أي وقت، حسب ما تقتضيه الضرورة وفي ضوء مستجدات التطورات السياسية والحالة في البلد؛

16 - **يطلب** إلى الأمين العام أن يطلع مجلس الأمن بانتظام على حالة تنفيذ هذا القرار، وأن يحدد التقدم المحرز صوب تحقيق الأهداف السياسية الرئيسية، ولا سيما ما يُحرز من تقدم صوب إجراء الانتخابات، وأن يبلغ عن ذلك التقدم، بما في ذلك من خلال تقديم إحاطات شفوية عن المستجدات وما لا يقل عن أربعة تقارير خطية، على أن يقدم أول تقرير خطي بحلول 15 تشرين الثاني/نوفمبر ثم كل 90 يوماً بعد ذلك؛

17 - **يقرر** أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.